

وزارة العدل والشؤون القانونية

MINISTRY OF JUSTICE AND LEGAL AFFAIRS

الهيئة العامة لحماية المستهلك

قـــرار

رقم ٥٨٧ / ٢٠١٤

بوقف العمل بالقرار رقم ٣٩٢ / ٢٠١٤

بشـأن حظـر رفـع أسعـار بعـض السلـع

استنادا إلى قانون حماية المستهلك الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٨١ ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٢٦ بإنشاء الهيئة العامة لحماية المستهلك ،

وإلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠١١/٥٣ بإصدار نظام الهيئة العامة لحماية المستهلك ،

وإلى القرار رقم ٢٠١١/١٢ بشأن حظر رفع أسعار السلع والخدمات ،

وإلى القرار رقم ٢٠١٤/٣٩٢ بشأن حظر رفع أسعار بعض السلع ،

وإلى الأوامر السامية بتأجيل تطبيق القرار رقم ٢٠١٤/٣٩٢ لحين صدور القوانين الاقتصادية المرتبطة بتنظيم السوق " قانون حماية المستهلك - قانون الوكالات التجارية - قانون المنافسة ومنع الاحتكار " ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تـقـرر

المـادة الأولـــى

يوقف العمل بالقرار رقم ٢٠١٤/٣٩٢ بشأن حظر رفع أسعار بعض السلع .

المـادة الثانيـــة

ينشـر هـذا القـرار في الجريـدة الرسميـة .

صدر في : ١٣ من شـــوال ١٤٣٥هـ

الموافـق : ١٠ من أغسطس ٢٠١٤م

د . سعيد بن خميس بن جمعة الكعبي

رئيس الهيئة العامة لحماية المستهلك